

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى للثقافة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣ لسنة ١٩٨٩ بإنشاء الهيئة العامة لقصور الثقافة ؛

وعلى ما وجه به السيد رئيس الجمهورية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة وزارية من كل من السادة :

وزير التعليم العالى والبحث العلمى .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى .

وزير الثقافة .

وللجنة أن تستعين بمن تراه من ذوى الخبرة والمتخصصين .

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة البدء فى تفعيل دور قصور الثقافة واستضافتها لمسابقات ثقافية

وفنية وأدبية بين طلبة المدارس والجامعات والشباب بصفة عامة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل